

المادة 2 : المميزات التقنية لهذه القطعة ومواصفاتها، هي كما يأتي :

2 - 1 التقديم : تكون قطعة مائة (100) دينار من الصنف الثنائي المعدن وتتشكل من طوق خارجي فولاذي غير قابل للتأكسد، لونه رمادي فولاذي ومن قلب نحاسي نيكلني لونه أصفر وردي، مرصع داخل هذا الطوق.

2 - 2 المميزات :

- القطر الخارجي :	29,50 ± 0,05 مم
- قطر القلب :	19,55 ± 0,05 مم
- وزن الطوق :	5,60 ± 0,14 غ
- وزن القلب :	5,40 ± 0,11 غ
- الوزن الكلي :	11,00 ± 0,25 غ
- سمك الإطار :	2,30 ± 0,05 مم

2 - 3 التركيب :

القلب : نحاسي : 87٪

نيكل : 13٪

الطوق : فولاذ : AISI 430

2 - 4 الوصف :

2 - 4 - 1 الوجه :

(أ) الموضوع الأساسي : الرقم "100"، منتمم ومجسد كما يأتي :

الرقم "1" ممثّل بنخلة منقوشة داخل رسم على شكل بوابية من النموذج الموجود بالجنوب الجزائري ويقع ما بين القلب والطوق.

الرقم "صفر" الأول، موجود داخل قلب القطعة ويمثّل بالتصغير رأس حصان موجّه نحو اليمين.

الرقم "صفر" الثاني، يقع ما بين إطار القلب والطوق ويمثّل كذلك بالتصغير رأس حصان موجّه نحو اليسار.

(ب) إشارات بالأحرف الكاملة وباللغة الوطنية :

- في أعلى الطوق : "بنك الجزائر"

- في أسفل الطوق : "دينار".

2 - 4 - 2 الظهر :

الموضوع الأساسي : يتشكل من رسم "لوغو" اختير كرمز للذكرى الأربعين لعيد الاستقلال والشباب ويتضمّن من اليمين إلى اليسار :

- رؤوس ثلاثة أشخاص منضّدة بالمظهر الجانبي يكتب على جزئها الأعلى كلمة "الجزائر" وتبرز فوق هذه الأخيرة شعلات تمثّل الشعير،

- رقم "40" في الوسط.

- خمسة (5) أنجم في شكل قوس دائرة ملتفة حول رقم 40 في الجانب الأيسر.

- النص الآتي المنسوخ في شكل دائرة في الجزء الدائري العام للقطعة النقدية :

- الذكرى الأربعون لعيد الاستقلال والشباب،

- تاريخ سك القطعة : 5 جويلية 2002.

2 - 4 - 3 الحافة : مضلّعة وتتضمّن 185 ضلعاً.

المادة 3 : ينشر هذا النظام في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 17 شعبان عام 1423 الموافق 24 أكتوبر سنة 2002.

محمد لكسلي

نظام رقم 02 - 02 مؤرّخ في 17 شعبان عام 1423 الموافق 24 أكتوبر سنة 2002، يتضمّن إصدار قطعة نقدية معدنية بقيمة مائة (100) دينار جزائري وتداولها.

إنّ محافظ بنك الجزائر،

- بمقتضى القانون رقم 90-10 المؤرّخ في 19 رمضان عام 1410 الموافق 14 أبريل سنة 1990 والمتعلّق بالنقد والقرض، المعدّل والمتمّم، لا سيّما أحكام كتابه الأول والمواد 44 (الفقرة أ) و47 و107 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 10 ربيع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمّن تعيين محافظ ونواب محافظ بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 10 ربيع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمّن تعيين أعضاء في مجلس إدارة بنك الجزائر،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 10 ربيع الأول عام 1422 الموافق 2 يونيو سنة 2001 والمتضمّن تعيين أعضاء في مجلس النقد والقرض لبنك الجزائر،

- وبناء على مداولة مجلس النقد والقرض بتاريخ 20 جمادى الثانية عام 1423 الموافق 29 غشت سنة 2002،

يحدّد النظام الآتي نمّه :

المادة الأولى : يصدر بنك الجزائر قطعة نقدية معدنية جديدة بقيمة مائة (100) دينار جزائري، توضع في التداول بعد إصدار هذا النظام.